

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٦٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قleton حملة الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم

المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٧/٧/٢٠٢١ ؛

وبناء على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قصر

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرية موقع (سيقام ب) الأثرى الواقع بناحية قرية القبالة التابعة لقرية منديشة ، مركز الواحات البحرية ، محافظة الجيزة ، والبالغ مساحته (٣٢) فدناً و (١٤) قيراطاً و (٢٠,٩) سهم بما يعادل (٢٩٠٥٠,٢٩٠٣٧ م٢) ، والموضح الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطتين المساحيتين وكشف الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة السياحة والآثار مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن اعتبار موقع (سيقام ب) الأثرى بناحية قرية القبالة

التابعة لقرية منديشة - الواحات البحرية بمحافظة الجيزة

البالغ مساحته (٣٢) فداناً و (١٤) قيراطاً ، و (٢٠٠٩) سهم أرضاً أثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على :

"تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت لثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للآثر".

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥

لسنة ٢٠١٨ على :

تُشكل بقرار من الوزير لجانان دائمتان مخصصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار

المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية".

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على :

"تختص اللجانان ، كلٌ فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشؤون الآثار ،

وعلى الأخص الموضوعات الآتية ... ٥ - الموافقة على تحديد حرم الأثر ، وخطوط

التجميل ، والمناطق المتاخمة ، ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة منافع عامة

آثار والمطلوب إخضاعها".

جاء بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥ بشأن معاينة المنطقة الأثرية المعروفة باسم منطقة آثار (سيقام) التوصية باتخاذ الإجراءات اللازمة نحو ضم المسطح البالغ مساحته (٣٢) فدناً ، و (١٤) قيراطاً و (٢٠,٩) سهم بما يعادل ١٣٧٠٢٩,٥٠م^٢ ، حيث إن المسطح عبارة عن تلال تنتشر بها الشواهد الأثرية بكثافة بالإضافة لوجود عدد من المقابر الصخرية الظاهرة ، وقد وافقت على ذلك اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٦

جاء بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٩ أن موقع (سيقام ب) الأثرى يقع بناحية قرية القبالة التابعة لقرية منديشة - الواحات البحرية بمحافظة الجيزة وتبلغ مساحته (٣٢) فدناً ، و (١٤) قيراطاً و (٢٠,٩) سهم بما يعادل ١٣٧٠٢٩,٥٠م^٢ .

جاء بالمذكرة العلمية أن الموقع عبارى عن مجموعة من التلال تنتشر عليها الشواهد الأثرية بكثافة من كسر الفخار بالإضافة إلى مجموعة من المقابر الصخرية والدفنات السطحية الفقيرة وأيضاً احتمال وجود مقابر صخرية فى باقى أجزاء التلال الأثرية ، الأمر الذى يستوجب اعتبار الموقع الأثرى أرضاً أثرية .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على ضم موقع (سيقام ب) الأثرى بناحية قرية القبالة التابعة لقرية منديشة - مركز الواحات البحرية بمحافظة الجيزة والبالغ مساحته (٣٢) فدناً ، و (١٤) قيراطاً و (٢٠,٩) سهم بما يعادل ١٣٧٠٢٩,٥٠م^٢ إلى الأراضى الأثرية .

لذلك


فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار


أحمد عيسى

شهادة ملكية الرسم -

الموقع المرفق المسس «سنيقام ب» والموقع المدونة الخارجية
باللونه الأحمر مطلوبه ضمنه منافع عامه آثار طبقاً لمقتضى المعايير
المصر بتاريخ ١٩/٥/٢٠١٩م ومساحته الكليه (٥٠٩,٥٩,٥٧٠ م^٢)
بما يحادل ٢٠٩٩ من ١٤ ط ٣٢ ف والذ تم رفعه من طريق
ال GBS. مرفعه طبقاً لصفحه ايه حد اثار الخاص بالموقع المذكور بحاليه. الاد




٢/٢٩٦٥
بئة المصرية العامة للمساحة
أارة العامة للخرائط الطبوغرافية
محافظ
الواحات





GIZA GOVERNORATE
ALWAHAT ALBHARYA


٥
٢٩٦٥
ة الجيزة
البحرية



خريطة رقم $\frac{18}{191,0}$ $\frac{2}{2970}$








تجة بمعرفة الهيئة المصرية العامة للمساحة
الها في غير الغرض المنشأة من اجله كما
او التصوير منعاً بدون اذن كتابي من الهيئة
مخالفة لذلك يتعرض للعقوبة المنصوص
بها في المادة ١٨١ من القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن
القانون رقم ٤٢ لسنة ٢٠٢٣
الهيئة العامة
٢٠٢٣/١٠/٢٤

مقياس
٣٠٠
متر




Scale 1:2500

ن رسم ٢٥٠٠ : ١



٢٩٦٥



المحدد باللون الاخضر هي مناطق اثرية حددت بمعرفة
هيئة المساحة الادارة العامة للخراطة الطبوغرافية
حسب ارشاد مندوبي الاثار بمركز الواحات البحرية
دون مسئولية هيئة المساحة عن ملكية هذه المناطق
يعتمد

الادارة العامة للخراطة الطبوغرافية




(Handwritten signature)

٨
٢٩٦


- بلد مخطط في الرسم -


الموقع المذكور المسمى « سيقام » والمطلوب حدوده الخارجية باللون الأحمر
 مطلوب ضمنه منافع عامة آثار طبقاً لمحضرة المعاينة المحررة بتاريخ ٢٠٢١ / ١٠ / ٢٠
 ومساهمة الكلية (٢٠١٣٧٠٩٥٠٠) بما يتوافق مع ١٤ ط ٣٠ في والذي
 تم رفعه عن طريق الـ GBS. مرفوع طيه كشفه عن مياه الخاضع بالموقع الهد
 المذكور بجاليته اللبنة

معاينة مزارع الخبثه
 مفتوحاً على الخبثه
 كبرفتين مشتمل على الآبار



بئة المصرية العامة للمساحة
ارة العامة للخرائط الطبوغرافية






خط كهرباء عالي الجهد	—●—●—●—	HIGH VOLTAGE ELECTRIC POWER LINES
خط كهرباء منخفض الجهد	—●—●—●—	ELECTRIC LINES
محصول كهرباء	●	TRANSFORMER
خطوط انابيب	—●—●—●—	PIPE LINES
اصمحة انارة	*	ELECTRIC POLE
عمود طمراف	⊙	TELEGRAM POLE
نقطة مثلثات	▲	TRIG. POINT
نقطة ارتفاع	13.7	SPOT HEIGHT
مستشفى - مدرسة	⊠	HOSPITAL - SCHOOL
قسم شرطة	⊠	POLICE STATION
حدود محافظات	—+—+—+—	GOVERNORATE BOUNDARIES
حدود مراكز	—+—+—+—	MARKAZ BOUNDARIES
حدود قرى	—●—●—●—	VILLAGE BOUNDARIES
اتار	⊠	HISTORICAL SITE
حدود الموقع الأثري	⊕ 1	HISTORICAL SITE BORDER

فهرس الخرائط المجاورة
INDEX TO ADJOINING SHEETS

$\frac{18}{889.5}$	$\frac{18}{891.0}$	$\frac{18}{892.5}$
$\frac{17}{889.5}$	$\frac{17}{891.0}$	$\frac{17}{892.5}$
$\frac{16}{889.5}$	$\frac{16}{891.0}$	$\frac{16}{892.5}$

١٠
٢٩٦٦


هذه الخريطة ما
ولا يجوز استعده
لا يجوز النسخ
المالكة وكل ما
عليها في اله
حقوق الملكي



مقياس
٣٠٠
متر
300

١٤
٢٩٦٥

تجة بمعرفة الهيئة المصرية العامة للمساحة
بالعاقبة غير الفرض المنشأة من اجله كما
او التصوير متعا بدون اذن كتابي من الهيئة
ن مخالف لذلك يتعرض للعقوبة المنصوص
بادة ١٨١ من القانون ٨٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن
ة الفكرية




891500

٢٩٦٥

Scale 1:2500

ن رسم ٢٥٠٠ : ١





المحدد باللون الاخضر هي مناطق اثرية حددت بمعرفة
هيئة المساحة الادارة العامة للخراطة الطبوغرافية
حسب ارشاد مندوبي الآثار بمركز الواحات البحرية
دون مسئولية هيئة المساحة عن ملكية هذه المناطق
يعتمد

الادارة العامة للخراطة الطبوغرافية




١٧
٥٩٦٥

GIZA GOVERNORATE
ALWAHAT ALBHARYA

الجيزة
حرية

١/٤
٢٩٦٥



خريطة رقم $\frac{١٧}{٨٩١,٠}$ $\frac{١٧}{٨٩١,٠}$

